



التزامات سوق الأوراق المالية في التداول عبر الانترنت - دراسة مقارنة -

المدرس الدكتور

عادل عجيل عاشور حمد

جامعة المثنى / كلية القانون

البريد الإلكتروني Email : adil@mu.edu.iq

الكلمات المفتاحية: التزامات، سوق الأوراق المالية، التداول عبر الانترنت، الإفصاح، نشر البيانات.

كيفية اقتباس البحث

حمد ، عادل عجيل عاشور ، التزامات سوق الأوراق المالية في التداول عبر الانترنت -دراسة مقارنة-، مجلة مركز بابل للدراسات الانسانية، ٢٠٢٣، المجلد: ١٣، العدد: ١ .

هذا البحث من نوع الوصول المفتوح مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي لحقوق التأليف والنشر (Creative Commons Attribution) تتيح فقط للآخرين تحميل البحث ومشاركته مع الآخرين بشرط نسب العمل الأصلي للمؤلف، ودون القيام بأي تعديل أو استخدامه لأغراض تجارية.

مسجلة في Registered

ROAD

مفهرسة في Indexed

IASJ



Stock market obligations in online trading and the Authority's oversight - A comparative study-

Adil Ajeel Ashour
Al-Muthanna University. Iraq

Keywords : Obligations , stock market , online trading , disclosure , data dissemination.

How To Cite This Article

Ashour, Adil Ajeel, Stock market obligations in online trading and the Authority's oversight - A comparative study-, Journal Of Babylon Center For Humanities Studies, Year :2023, Volume:13, Issue 1.

This is an open access article under the CC BY-NC-ND license (<http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/>)

[This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International License.](http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/)

Abstract

In light of the great development witnessed by stock markets at the global level, it has become of great importance to have multiple guarantees for online trading of securities, which are guarantees aimed at preserving securities, and ensuring their safety when trading and settlement, especially in online trading, which is the trend The international market in the global stock market, which leads to the proper functioning of the financial markets based on the dissemination of sufficient information for investors, so that they are aware of the shares that they are trading, and the law has entrusted multiple tasks to the stock market, as the stock market is committed Financial matters regarding regulatory issues, as the stock market must open an electronic record for each broker It is kept according to a pre-prepared form, approved by the Securities Commission, to confirm the principle of control by the said body, and market management, a management consistent with the development in the stock markets, and granting licensing and registration





to brokers, in order to reduce risks, achieve transparency and protect the investor, which is reflected In the end, on the activity of the financial markets, which constitute the important economic aspect in each country, hence the Iraqi legislator's keenness to protect investors, since the process of trading securities is via the Internet and through the website prepared by the broker and the appropriate laws systems that secure online trading.

المستخلص :

في ظل التطور الكبير الذي تشهده أسواق الأوراق المالية على المستوى العالمي ، فقد أصبح من الأهمية بمكان أن تتعدد الضمانات المقررة لعمليات التداول عبر الانترنت للأوراق المالية ، وهي ضمانات تهدف إلى الحفاظ على الأوراق المالية ، وضمان سلامتها عند التداول والتسوية وخاصة في التداول عبر الانترنت وهو التوجه العالمي في سوق الأوراق المالية العالمية، وهو ما يؤدي إلى حسن سير العمل في الاسواق المالية المبنية على نشر المعلومات الكافية للمستثمرين ، حتى يكونوا على بينة من الأسهم التي يقدمون على تداولها ، وقد أوكل القانون مهام متعددة على عاتق سوق الأوراق المالية ، إذ يلتزم سوق الأوراق المالية بالمسائل التنظيمية ، إذ على سوق الأوراق المالية أن يفتح سجل الكتروني لكل وسيط ، يحتفظ فيه وفق نموذج معد مسبقاً ، وموافق عليه من قبل هيئة الأوراق المالية ، لتأكيد مبدأ الرقابة من قبل الهيئة المذكورة، وإدارة السوق ، ادارة تنسجم مع التطور الحاصل في اسواق الأوراق المالية ، ومنح الترخيص والتسجيل للوسطاء ، وذلك لتقليل المخاطر وتحقيق الشفافية وحماية المستثمر والذي ينعكس في النهاية على نشاط الأسواق المالية التي تشكل الجانب الاقتصادي الهام في كل دولة، ومن هنا حرص المشرع العراقي على حماية المستثمرين ، كون عملية تداول الأوراق المالية تكون عبر الانترنت وعبر الموقع الالكتروني المعد من قبل الوسيط ونظم القوانين المناسبة التي تؤمن التداول عبر الانترنت.

مقدمة :

اولاً: موضوع البحث

يمثل سوق الأوراق المالية المؤسسة المالية الوحيدة التي تقوم بمهمة تداول الأوراق المالية ، ويعد الوسيط التي عن طريقها يتم بيع وشراء الأوراق المالية ، وتقوم بدور هام في اقتصاديات دول العالم المتقدمة والنامية منها، من خلال ما توفره من ظروف ملائمة لتحقيق التبادل والتعامل مع المستثمرين في الداخل أو في الخارج عن طريق التداول عبر الانترنت ، وفي عملها تخضع للقوانين والانظمة واللوائح السارية ، والتداول عبر الانترنت في سوق الأوراق المالية ، يرتب

التزامات مختلفة ، فمن أهم التزامات سوق الأوراق المالية والذي يعد السوق الوحيد لتداول الأوراق المالية في العراق وتقع عليه عدة التزامات هي نشر و إفصاح البيانات والمعلومات الواردة من المستثمرين فوراً، وعدم التأخر في ذلك ، في مقابل الحقوق التي يتمتع بها سوق الأوراق المالية نتيجة التعامل في تداول الأوراق المالية ، وبذلك فإن التشريعات المنظمة لعمل سوق الأوراق المالية تلزمه بالعديد من الالتزامات التي تضمن حسن سير العمل ، ولا يتصرف بما يخالف التشريعات التي منحت هذه الميزة وبما يضر بمصالح المتعاملين في السوق، ومن أولى الالتزامات التي يجب على سوق الأوراق المالية الالتزام بها والتي ينضوي تحتها كل الالتزامات الاخرى الفرعية هي التزام سوق الأوراق المالية بالقوانين المنظمة لعمله ، والتنسيق بين ثلاثة جهات هيئة الأوراق المالية من جهة، والوسطاء من جهة ثانية ، والمستثمرين من جهة ثالثة.

ثانياً: اهمية البحث

تكمن اهمية البحث في أن سوق الأوراق المالية هو المكان الذي يتم فيه تداول الأوراق المالية عبر الانترنت ، والملزم بتوفير الحماية لكل المتعاملين في السوق ، ويقع عليه ضبط الاجراءات التنظيمية والادارية وتقديم الخدمة للمستثمرين بالتنسيق مع الوسطاء وهيئة الأوراق المالية.

ثالثاً: اشكالية البحث

تكمن اشكالية البحث في تداخل الالتزامات بين سوق الأوراق المالية والهيئة العامة للأوراق المالية بحسب تعليمات التداول عبر الانترنت للمستثمرين في سوق الأوراق المالية لسنة ٢٠١٦.

رابعاً: منهجية البحث

اتبعنا في البحث الاسلوب التحليلي للنصوص القانونية ، في ظل دراسة مقارنة بين قانون سوق الاوراق المالية العراقي وبالأخص تعليمات التداول عبر الانترنت للمستثمرين في سوق الأوراق المالية لسنة ٢٠١٦، والقانون الاماراتي والأمريكي.

خامساً: خطة البحث

تناولنا البحث من خلال مبحثين ، تطرقنا في المبحث الأول إلى التزامات سوق الأوراق المالية بتقديم بيانات للهيئة، وذلك في مطلبين ، نتناول في المطلب الأول تقديم شهادة للهيئة ، فيما نتعرض في المطلب الثاني تقييم الموقع الالكتروني وانظمة الاتصال للتداول عبر الانترنت، فيما خصص المبحث الثاني إلى ضبط الإجراءات التنظيمية وذلك في مطلبين ،





نخصص الأول إلى فتح سجل الكتروني ، فيما نتناول في المطلب الثاني توثيق المتعاملين في سوق الأوراق المالية، وختم البحث ببعض النتائج والتوصيات.

المبحث الأول

التزامات سوق الأوراق المالية بتقديم بيانات للهيئة

يعد سوق الأوراق المالية ، المؤسسة التي يتم فيها تداول الأوراق المالية بالبيع والشراء ، وعملها يتم عن طريق الوسطاء ، وتطورها يعكس الحالة الاقتصادية للبلد كونها تؤثر في ذلك ، خاصة مع التطور الكبير الحاصل في التداول عبر الانترنت ، وانفتاح الأسواق المالية عالمياً ، وقيام المستثمرين بأنفسهم في التداول عن طريق خدمة الانترنت في سوق الأوراق المالية. وهذه تفرض على سوق الأوراق المالية عدة التزامات ، من التزامات سوق الأوراق المالية في التداول عبر الانترنت اتجاه هيئة الأوراق المالية كونها تمثل الجانب الرقابي هي تقديم شهادة للهيئة تتضمن جملة من المستمسكات المتعلقة بعمل سوق الأوراق المالية ، كذلك تقدم للهيئة تقييم للموقع الالكتروني الذي يقدم الخدمة للمستثمر وانظمة الاتصال ، لتطلع عليها وتخضعها للرقابة. نقسم هذا المبحث الى مطلبين ، سنتناول في المطلب الأول تقديم شهادة للهيئة ، فيما نخصص المطلب الثاني إلى تقييم الموقع الالكتروني وانظمة الاتصال للتداول عبر الانترنت، وعلى النحو الآتي:-

المطلب الأول

تقديم شهادة للهيئة

يلتزم سوق الأوراق المالية بتقديم شهادة للهيئة وهي تتضمن ماجاءت في المادة (٧) من تعليمات تداول الأوراق المالية للمستثمرين عبر الانترنت في سوق العراق للأوراق المالية لسنة ٢٠١٦، "يلتزم السوق بمراجعة وتقديم شهادة للهيئة بما يلي:

- ١- اكتمال الوثائق والمستندات المقدمة من المستثمر المرفقة بالطلب وتوافقها مع هذه التعليمات
- ٢- أن النظام المستخدم من قبل الوسيط يلبي متطلبات تقديم الخدمة، تمكن الجمهور من الحصول على البيانات عن الشركات التي الزم القانون بنشره.
- ٣- أن البنية التحتية للأنظمة لدى الوسيط ملائمة لإجراء عمليات التداول عبر الانترنت بشكل سليم ودون انقطاع .



التزامات سوق الأوراق المالية في التداول عبر الانترنت - دراسة مقارنة-

٤- أن عملية تهيئة وتحميل النظام وانظمة الاتصال مع نظام التداول مطابقة للمتطلبات التقنية والتشغيلية لسوق العراق للأوراق المالية".

وتضمنت المادة اعلاء التزامات سوق الأوراق المالية في التداول عبر الانترنت والذي يحمل خصوصية هو أن التعامل يكون عبر الانترنت ، فواجب عليه هو مراجعة كل الوثائق والمستندات المقدمة من قبل المستثمر ، الرامي للتداول عبر الانترنت ، وأن تكون متوافقة مع تعليمات التداول عبر الانترنت والقوانين الاخرى، فالفقرة الأولى من المادة اعلاه هي واجب على السوق المراجعة كون التداول عبر الانترنت ، يقوم به المستثمر في علاقة مباشرة مع سوق الأوراق المالية عبر الانترنت ، ولا علاقة للوسيط في هذه الحالة.⁽¹⁾

وتلتزم أسواق الأوراق المالية الإماراتية بأعداد نشرة يومية واسبوعية بالأوراق المالية المتداولة، وهناك نشرة شهرية تتضمن بياناً بالأوراق المالية التي تم إدراجها خلال الشهر، وإجمالي حجم التداول الشهري، ومقارنته مع الأشهر السابقة⁽²⁾، ويقتصر النشر الذي يبشره السوق على الجانب الإحصائي الإجمالي للبيانات دون الإشارة لأسماء المتعاملين أو وسطائهم⁽³⁾، كما تلتزم بموافاة الهيئة بالبيانات الخاصة بالتداول وفقاً للنماذج التي تعدها الهيئة في هذا الشأن.⁽⁴⁾

أما بالنسبة للقانون الأمريكي فقد أولى هذا الموضوع أهمية كبيرة ، فقد جاء في نص البند (a) من القسم الثامن عشر (Section 18. a) من قانون اسواق الأوراق المالية الأمريكي لعام ١٩٣٤ (Securities Exchange Act of ١٩٣٤) والصادر تحت عنوان "المسؤولية عن البيانات المضللة"^(٥)، وقد الزم القانون الأمريكي شركات الوساطة بتقديم المعلومات كافة ، وتنهض مسؤولية الوسيط في حالة قيامها بالأدلاء بأي بيانات كاذبة، أو مضللة ، في استمارة أو تقرير أو وثيقة، وذلك تجاه أي شخص لا يعلم بكون تلك البيانات كاذبة أو مضللة ، وقام بناء على هذه البيانات ، ببيع أو شراء أوراق مالية متداولة في سوق الأوراق المالية ، ولا تستطيع شركة الوساطة دفع المسؤولية عنها إلا بإثبات حسن النية، وكانت لا تعلم بكون تلك البيانات كاذبة أو مضللة ، وفيما عدا ذلك تبقى مسؤوليتها قائمة نتيجة لإخلالها بالالتزام بالأمانة، والذي يحتم عليها مراعاة الدقة لدى النشر أو عرض أي بيانات أو تقارير سواء للمستثمرين أو إلى الجمهور ، والتزام سوق الأوراق المالية يأتي بأثر التزام الوسيط، كونه يطلع على هذه البيانات قبل نشرها إلى الجمهور ، تقدم المعلومات إلى هيئة الأوراق المالية وسوق الأوراق المالية ، والتي بدورها تعرضه على المستثمرين^(٦) ، فطبقاً لقانون الأوراق المالية (Securities Act of ١٩٣٣) الصادر عام ١٩٣٣ وهو يعني بالإصدارات الأولية، ولتحقيق هدف الإفصاح، ألزم القانون



الشركات بتقديم طلب أو صحيفة تسجيل في كل مرة ترغب فيها إصدار أوراق جديدة ، ويقضي ذلك تزويد الهيئة والسوق ببيانات عن الشركة المعنية ، ومعلومات بشأن الاتفاق بينها وبين بنك الاستثمار ، ومن تلك البيانات والتعليقات ما يلي: (٧)

- ١- طبيعة نشاط الشركة ، وبنائها التنظيمي وهيكلها المالي.
 - ٢- ميزانيات وقوائم دخل معتمدة من المراقب المالي .
 - ٣- نسخة من عقد تأسيس الشركة ولوائحها، ونسخة من العقد المبرم مع بنك الاستثمار.
 - ٤- الأوراق المالية التي سبق وأن اصدرها.
 - ٥- الشروط والمزايا التي يتمتع بها المستثمر ، في حالة شرائه للورقة المالية محل الإصدار .
 - ٦- الهدف من الإصدار .
 - ٧- ومعلومات شخصية عن أسماء أعضاء مجلس إدارة الشركة، وعناوينهم وغيرها.
 - ٨- أي معلومات أخرى ترى الهيئة ضرورة تزويدها بها.
- وهذا يؤكد دور السوق في كونه يمثل حلقة الوصل بين الهيئة والوسيط والمستثمرين ، فمتما يكون الوسيط مسؤولاً أمام سوق الأوراق ، ينعكس هذا الالتزام على السوق أمام هيئة الأوراق المالية لسيط رقابتها على السوق والعاملين فيه .

المطلب الثاني

تقييم الموقع الالكتروني وانظمة الاتصال للتداول عبر الانترنت

جاء في الفقرة الثانية من المادة (٧) من تعليمات تداول الأوراق المالية للمستثمرين عبر الانترنت في سوق الأوراق المالية لسنة ٢٠١٦ واجب السوق مراجعة وتقييم البرنامج المعد من قبل الوسيط للتداول عبر الانترنت وهو الموقع الالكتروني ، هل يتناسب مع ما مطلوب للتداول عبر الانترنت، من حيث الكفاءة والجاهزية والتنظيم والاستيعاب أن النظام المستخدم من قبل الوسيط يلبي متطلبات تقديم الخدمة، تمكن الجمهور من الحصول على البيانات عن الشركات التي الزم القانون بنشره، وهنا العلاقة بين السوق والوسيط وهذا ما يفهم من المادة أعلاه، فيكون السوق ملتزم أمام الهيئة عن أي معلومات تخص الموقع الالكتروني.

كذلك الفقرة الثالثة منها جاء فيها على السوق مراجعة البنية التحتية للأنظمة لدى الوسيط، فيما إذا كانت ملائمة للتداول عبر الانترنت بشكل سليم وبدون انقطاع ، والقوانين تحمل السوق مسؤولية التأكد من ذلك قبل مباشرة التداول ، وإبلاغ هيئة الأوراق المالية بكل حالة ، ويتضح من ذلك أنه على ضوء هذه التوصية يقبل العمل أم لا ، وعندها كل طرف يتحمل مسؤوليته



حسب القانون، وإذا أيد السوق ما جاء بالفقرات السابقة ، فيضع نفسه أمام المسؤولية، وبعبءه يبعد نفسه عن المسؤولية .

وأخيراً ما جاء بالفقرة الأخيرة من نفس المادة على السوق مراجعة أنظمة الاتصال وتحميلها وتهيئتها للتداول عبر الانترنت ، وهل إنَّها مطابقة للمتطلبات التقنية والتشغيلية لسوق العراق للأوراق المالية ، وهذا يؤكد حرص المشرع العراقي على حماية المستثمرين ، كون عملية تداول الأوراق المالية تكون عبر الانترنت وعبر الموقع الالكتروني المعد من قبل الوسيط ، لهذا فإنه من الأهمية بمكان أن تصدر تشريعات قانونية خاصة تنظم هذه الامور كافة بهدف تحقيق عوامل الضمان والثقة للمستثمر وتفاذي المخاطر في كل مراحل التداول عبر الانترنت للأوراق المالية.

هذا وقد أكد القانون العراقي في المادة (٦) من تعليمات تداول الأوراق المالية عبر الانترنت لسنة ٢٠١٦ واجب على الوسيط إفصاح المخاطر ، والذي يرسله إلى السوق للاطلاع عليه والموافقة من عدمها حسب المادة (٩) من التعليمات نفسها، وعلى السوق بعد الموافقة أن يعرضه على هيئة الأوراق المالية معزز بالمستندات لأخذ رأي الهيئة بذلك^(٨)، وكذلك عرضها على الموقع الالكتروني لاطلاع الكافة عليها، ويتضح من ذلك أن دور السوق مكمل لعمل الوسيط ، من حيث الإفصاح ، إذ تخضع لرقابة الهيئة وذلك بالاطلاع على البيانات والمعلومات الخاصة بالعملاء المتعاملين مع شركات الوساطة في الأوراق المالية ، باعتبارها الجهة المخولة بالحفاظ على سلامة واستقرار العمل في سوق الأوراق المالية.

ويلتزم سوق الأوراق المالية الإماراتي بتوافر البنية الأساسية الخاصة بالربط بين نظام التداول الالكتروني ونظام الوسيط لتقديم خدمة التداول عبر الانترنت^(٩).

والزمت المادة (٦) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة الإماراتي رقم (٦٧/ر) لسنة ٢٠٠٧ الوسيط بتمكين الهيئة وسوق الأوراق المالية من الاطلاع على البيانات والمستندات كافة المتعلقة بأوامر التداول عبر الانترنت، وهذا التزام مزدوج على الوسيط وعلى سوق الأوراق المالية للتأكد من هذه البيانات والمستندات ، هل موافقة للقانون ، والغرض الإفصاح عنها للجمهور بعد الاطلاع عليها، والتقارير محل الإفصاح شاملة لكل الحقوق وغير مضللة أو مبهمة ومعدة بطريقة يسهل فهمها^(١٠).

ويقع باطلا كل تعامل جرى بناء على معلومات غير مفصح عنها يكون قد علم بها المتعامل بحكم منصبه^(١١)، الأمر الذي يوجب على المصدر أو تابعه أو متعهد التغطية أن يعرض أوراقاً مالية تخص ذلك المصدر مالم يتم بتقديم نشرة الاصدار إلى هيئة السوق المالية ودفعه العمولات



المطلوبة ، وللهيئة اعفاء المصدر من بعض المتطلبات بناء على طريقة العرض أو عدد المستثمرين وخصائصهم ، أو خصائص مصدر الورقة المالية^(١٢) أما وفقاً للقانون الأمريكي فتلجأ الشركات إلى تقادي مخاطر الإفصاح بوحدة من الطرق التالية:^(١٣)

١- فصل الموقع الالكتروني للمنشأة على شبكة الانترنت عن الشبكة الداخلية للمعلومات الخاصة بالشركة ، أو جعل الدخول إلى الشبكة الداخلية من خلال الانترنت يكون عن طريق كلمة مرور معينة، لا يعرفها إلا أشخاص محددين ومعروفة للشركة.
٢- بناء ما يعرف بحائط الحماية (FIREWALL) لحماية البيانات والمعلومات الخاصة بالشركة من عمليات الاختراق.

وتكمن الخطورة في عدم وجود التغطية التشريعية الكافية للمحافظة على أمن المعلومات في التداول عبر الانترنت وبالتجارة الالكترونية بصورة عامة ، كون غياب الاطار القانوني المناسب لحماية أمن المعلومات ومكافحة الجرائم الالكترونية ، للموائمة بين الإفصاح وحماية الخصوصية، لضرورة الحالتين المتعارضتين ، ولتحقيق هذا الأمر يجب السعي لتكثيف الجهود ليس فقط لإدارة الموقع الالكتروني ، وإنما تأمين الحماية من مخاطر الانترنت مثل اختراق الشبكات ومنها المخاطر المنتظمة الناشئة عن عمل السوق والمخاطر السياسية والمخاطر غير المنتظمة وهي المرتبطة بالأوراق المالية محل تكوين المحفظة ومخاطر الأعمال ومخاطر التمويل ومخاطر الادارة وتكون نتيجة اتخاذ قرارات ادارية خاطئة، وكلما قلت المخاطر ارتفعت كفاءة الادارة^(١٤)، وذلك بتدريب العاملين على هذا التنظيم ومطوري النظم والمبرمجين ، والمشغلين، وتقديم الخدمة للعملاء بصورة جيدة تفترض تمتعه بنظام مراقبة داخلي يكون هدفه التأكد من تطبيق اللوائح والقوانين الملزمة للشركة ، بما في ذلك ما يصدر من الجهة الرقابية.^(١٥) وعليه بالإمكان الاستفادة من تجارب الآخرين في مجال تدريب العاملين في سوق العراق الأوراق المالية عبر الانترنت .

المبحث الثاني

ضبط الإجراءات التنظيمية

يتولى سوق الأوراق المالية مسألة ضبط الاجراءات التنظيمية لعملية التداول عبر الانترنت، مثل فتح سجل الكتروني ، وتوثيق المتعاملين في السوق للسيطرة على عملية التداول، يضمن أن كل من يتداول في سوق الأوراق المالية يخضع للإجراءات التنظيمية ، ومن ثم فرض رقابة الهيئة على ما تم تنظيمه.

سنتناول هذا المبحث من خلال تقسيمه الى مطلبين ، نستعرض في المطلب الأول إلى فتح سجل الكتروني ، فيما نتناول في المطلب الثاني توثيق المتعاملين في سوق الأوراق المالية وعلى النحو الآتي:-

المطلب الأول

فتح سجل الكتروني

يعد السجل الالكتروني من الأمور المهمة التي يتعين مراعاتها توثيق وحفظ وتخزين وسرعة استدعاء البيانات ، ونظرا لأهمية السجل الالكتروني في المعاملات الالكترونية فقد تناولته الاتفاقات الدولية والتشريعات الوطنية لتنظيم التجارة الالكترونية التي توجب وجود سجل الكتروني.^(١٦)

بما أنّ التداول يكون عبر الانترنت ، والوسطاء الذين يوفرون هذه الخدمة مسجلين لدى سوق الأوراق المالية ، ولغرض ضبط الإجراءات التنظيمية^(١٧)، فعلى سوق الأوراق المالية أن يفتح سجل الكتروني لكل وسيط ، يحتفظ فيه وفق نموذج معد مسبقاً ، وموافق عليه من قبل هيئة الأوراق المالية ، لتأكيد مبدأ الرقابة من قبل الهيئة المذكورة على أعمال سوق الأوراق المالية، ويتضمن هذا السجل ، البيانات والمعلومات التالية لكل وسيط:^(١٨)

- ١- التاريخ والوقت والمدة الزمنية التي لم تتوفر فيها الخدمة لعملائه لأي سبب من الاسباب .
- ٢- وصف لانقطاع الخدمة .
- ٣- وصف للإجراءات المتخذة لمواجهة انقطاع الخدمة .
- ٤- توضيح لأسباب انقطاع الخدمة.
- ٥- تزويد مجلس المحافظين والهيئة بالسجل والتحديثات المدخلة عليه شهرياً.

وهذه المادة ركزت على مسألة انقطاع الخدمة، والملزم بتوافرها الوسيط للمستثمرين المتعاملين معه ، ونرى أنّ الغاية منها هو الوقوف على أسباب انقطاع الخدمة ، هل بتقصير من الوسيط، أم أنّ الأمر خارج عن إرادة الوسيط ، لمعالجة الأمر ، كون هذا يؤثر على عمل سوق الأوراق المالية في التداول عبر الانترنت من جهة ، ومن جهة أخرى لتحديد مسؤولية من يخل بالتزامه ، في حالة تسبب أمر الانقطاع بضرر لأي من المستثمرين.

وعلى سوق الأوراق المالية تزويد مجلس المحافظين وهيئة الأوراق المالية بالسجل والتحديثات المدخلة عليه شهرياً لغرض الرقابة ، وتشخيص الخلل لتجنب الوقوع بمخالفات قانونية والعمل على تصويبها ومواجهة الآثار المترتبة عليها^(١٩)، ولكن هذا الأمر قد يكون خارج عن إرادة السوق والوسطاء والمستثمرين ، كون شبكة الانترنت هي شبكة عالمية متاحة للجميع ، والبيانات





والمعلومات وسائر العمليات الأخرى ، تسري من خلال خطوط الشبكة جميعها ، دون تحكم من مستخدم الشبكة ، الذي يستعمل دوائر توجد في دول عديدة ، يكفي لأي شخص لديه حاسب آلي ، أي كمبيوتر شخصي ، وجهاز مودم Modem وخط تلفوني الدخول على شبكة الانترنت والاستفادة من خدماتها، طالما استطاع أن يفهم كيفية تشغيل البرامج في جهازه الشخصي كبرنامج Cross أو Unix أو Macterminal أو Procomm ، وكان مشتركا لدى إحدى المؤسسات أو الشركات التي تقوم بتقديم الخدمة^(٢٠)، وقد تنقطع الخطوط لمجرد انقطاع التيار الكهربائي أو حصول حالة ازدحام على الشبكة ، أو أن انتشار التداول عبر الانترنت يرتبط بصورة أو بأخرى بالمستوى الثقافي اللازم لاستيعاب ثقافة الانترنت ، ومن هنا قد يحصل ضرر للمستثمر الذي يستخدم الشبكة لسبب خارج عن إرادته ولا يتوقعه، لذا نرى أن شركات الوساطة مسؤولة عن توافر خدمة التداول عبر الانترنت ، ويجب عليها تجاوز كل العقبات والسلبيات ، ولا يمكن أن تتصل من مسؤوليتها ، في مثل هذه الحالات، حيث عملت اسواق الأوراق المالية في معظم دول العالم على الاستجابة لهذه التطورات التكنولوجية لتلبية احتياجات المستثمرين ، ولتحقيق السهولة في التعامل، وتيسير عمليات تداول الأوراق المالية ، كون هذا النظام جاذب للمستثمرين الوطنيين والأجانب ، كما أهتمت الدول بتوفير الضوابط والضمانات التي تكفل تحقيق القدر الأكبر من الحماية الواجبة للمستثمر، وذلك بالاستفادة من خبرات الدول التي قطعت مجال كبير في التداول عبر الانترنت ، وأن السبب الرئيسي لاستخدام الانترنت هو الملائمة من حيث السرعة وقلة التكاليف ، وهو الطريقة الملائمة لأغلب مستخدمي الشبكة في تنفيذ الصفقات ، والبحث عبر الانترنت عن البيانات والمعلومات التي تفصح عنها الشركات^(٢١).

أما بالنسبة للإمارات العربية المتحدة فقد أدخل التداول عبر الانترنت للأوراق المالية، إذ تم الأخذ بهذا النظام وتطبيقه^(٢٢)، ويعرف بأنه النظام المستخدم من قبل الوسيط، والذي يمكن للمستثمر من إدخال الأوامر الخاصة بشراء أو بيع الأوراق المالية بشكل مباشر من خلال شبكة المعلومات الدولية (الانترنت) ، إذ يتولى هذا النظام بمجرد تلقي الأمر التحقق من إمكانية تنفيذه، ومن ثم إرساله بشكل آلي إلى نظام التداول الإلكتروني المعمول به في سوق الأوراق المالية^(٢٣).

جاء في المادة (٧) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (٦٧/ر) لسنة ٢٠٠٧ التأكيد على التزام سوق الأوراق المالية توافر البنية الأساسية الخاصة بالربط بين نظام التداول الإلكتروني ونظام الوسيط لتقديم خدمة التداول عبر الانترنت ، ويتمثل هذا بالآتي:



١ - أنظمة تلقي أوامر المستثمرين عبر شبكة المعلومات العالمية (الانترنت):

إذ يتم تلقي أوامر المستثمرين مباشرة ، عبر شبكة الانترنت ، ويجب تسجيل أمر المستثمر قبل تنفيذ أي أمر بالتداول على حسابات هذا المستثمر ، وذلك بعد التحقق من شخصيته وصفته وأهليته للتصرف، وتسجيل المعلومات التي يتم تبادلها بين المستثمر والوسيط، وتسجيل أوامر المستثمر وختمها بتوقيت تلقي الأوامر ، وتسجيل وقت إرسال الأمر للتنفيذ، ويتيح النظام للمستثمر ما يلي: (٢٤)

أ- الاستعلام عن موقف الأمر .

ب- إصدار أمر الغاء أمر سابق، مع الأخذ بنظر الاعتبار أن إلغاء الأمر مشروط بعدم التنفيذ لدى سوق الأوراق المالية قبل وصول أمر الإلغاء، ويسري أمر الإلغاء على الأحكام والشروط لأوامر التنفيذ.

٢- يلزم أن يقوم نظام تلقي أوامر المستثمرين وخدمتهم بإخطار المستثمر بموقف الأمر فور تمام تنفيذه كلياً أو جزئياً، وفق الصيغة المتفق عليها.

ونرى أن هذا الالتزام على سوق الأوراق المالية ، لضمان حسن تنفيذ التداول عبر الانترنت ، بالتوفيق بين أمر المستثمر وتنفيذها عبر الخدمة التي يوفرها الوسيط.

المطلب الثاني

توثيق المتعاملين في سوق الأوراق المالية

من الملاحظ أن الانترنت نظام مفتوح يستطيع أي شخص من الدخول إليه ، وقد يسمح الاتصال بالانترنت من الوصول إلى معلومات سرية للمستثمرين ، لذا وجد "الجدار الناري" وسيلة تستعمل لحماية الشبكات الخاصة من الدخلاء (٢٥)، وتمنع الوصول غير المسموح به للشبكة إذ تحمي وحدات تحكم الإرسال في الانترنت، وهو عبارة عن مجموعة أنظمة توفر سياسات أمنية بين الانترنت وشبكة المؤسسة لتجبر جميع عمليات العبور إلى الشبكة والخروج منها أن تمر من خلال الجدار الناري الذي يصد أي من المستخدمين المتطفلين ، فهو حاجز بين شبكة أي مؤسسة والانترنت . (٢٦)

أما بالنسبة للقانون الأمريكي فقد أخذ التسجيل لدى هيئة الأوراق المالية (٢٧)، وفقاً للشروط للشروط والاحكام النصوص عليها في هذا القسم والقسم (١٩ / أ) من قانون الأوراق المالية الأمريكي لعام ١٩٣٤ ، Securities Exchange Act Of ١٩٣٤ عن طريق تقديم طلب إلى



هيئة الأوراق المالية للتسجيل لغرض تبادل المعلومات والوثائق التي تحددها الهيئة حسب الضرورة وبما يتناسب مع المصلحة العامة وحماية المستثمرين.

كذلك تسجيل الأوراق المالية لدى سوق الأوراق المالية استناداً إلى ما جاء بالقسم 12 (a) من قانون الأوراق المالية الأمريكي لعام ١٩٣٤ Securities Exchange Act of ١٩٣٤ ، والتي نصت على أنه " سوف يعتبر عملاً غير قانوني بالنسبة لأي عضو سواء كان وسيطاً أو تاجراً ، قيامه بإجراء أية عملية تداول في أي سوق للأوراق المالية وطنية على ورقة مالية ما لم تكن تلك الورقة مسجلة لدى تلك السوق وفقاً لأحكام هذا القانون والقواعد الصادرة تنفيذاً له " (٢٨)، كذلك ما جاء بالفقرة (٦) من القسم ١٢ من القانون المذكور على أنه " يتم تسجيل الورقة المالية في أي سوق للأوراق المالية عن طريق تقديم الجهة المصدرة طلباً بذلك إلى السوق المعنية ونسخة منه إلى هيئة الأوراق المالية ، على أن يتضمن كل البيانات التفصيلية عن الجهة المصدرة وعن الأوراق المالية ، وفقاً لما ترى الهيئة أهميته لتحقيق الصالح العام وحماية المستثمرين " (٢٩).

ويضيف هذا التسجيل لدى سوق الأوراق المالية بعض النقاط منها :

- ١- بيان بأسماء المديرين والعاملين بالشركة ، ومتعهدي الإصدار وكل من يملك أكثر من ١٠% من أي نوع من أنواع الأسهم التي أصدرتها الشركة ، وكذلك العقود المبرمة بينهم وبين الشركة ، أو بينهم وبين أي شخص خاضع بشكل مباشر أو غير مباشر لرقابة الشركة.
- ٢- المكافآت المقررة لأي شخص آخر بخلاف مديري وموظفي الشركة إذا تجاوزت عشرين ألف دولار في السنة.
- ٣- حساب الأرباح والخسائر وميزانية الشركة لمدة لا تجاوز ثلاث سنوات مالية سابقة مدققة من مراجع حسابات معتمد. (٣٠)

ومما تقدم يتضح أن هناك التزامات تقع على عاتق سوق الأوراق المالية ، منها المسائل التنظيمية في السوق لأسماء الوسطاء المتعاملين وللمستثمرين ، قد تشترك في بعضها مع الهيئة وبعضها ، تختص بها أسواق الأوراق المالية ، وكل ما سجل لدى السوق يسجل لدى هيئة الأوراق المالية ، والغرض من هذا توثيق المتعاملين في سجلات ، للوقوف على انشطتهم المختلفة ، وقابليتهم للتداول عبر الانترنت، وحماية المستثمرين، وذلك بإضفاء الأمان و الثقة بالسوق.

الخاتمة

بعد الانتهاء من البحث توصلنا إلى جملة من النتائج والمقترحات وكالاتي:

النتائج:

- ١- يقوم سوق الأوراق المالية بدور كبير في إدارة عملية التداول عبر الانترنت.
- ٢- منح الترخيص للوسيط وكذلك تسجيل الأوراق المالية .
- ٣- تقديم البيانات والافصاح للهيئة .
- ٤- تقديم شهادة للهيئة باكتمال الوثائق والمستندات المقدمة من المستثمر .
- ٥- يلتزم السوق بأن النظام المستخدم من قبل الوسيط يلبي متطلبات تقديم خدمة التداول عبر الانترنت، كذلك بالإبلاغ عن أي مخالفة تحدث من خلال العمل.
- ٦- تعاون السوق والهيئة في عملية الترخيص.
- ٧- ضبط الاجراءات التنظيمية من قبل سوق الأوراق المالية فيما يتعلق بفتح سجل الكتروني وتوثيق المتعاملين بالسوق لضمان الحماية لهم.

المقترحات:

- ١- ندعو المشرع إلى فصل عمل سوق الأوراق المالية عن هيئة الأوراق المالية، وعدم تداخل مهام هيئة الأوراق المالية مع مهام سوق الأوراق المالية، ويكون الفصل في ذلك للقانون.
- ٢- ندعو سوق الأوراق المالية إلى إدخال التداول عبر الانترنت موضع التطبيق الفعلي.
- ٣- ندعو الجانب القطاعي في التعليم العالي الى تسليط الضوء على اعمال سوق الأوراق المالية ضمن مادة الشركات التجارية.
- ٤- ندعو المشرع العراقي إلى تحديد التزامات سوق الأوراق المالية في التداول عبر الأنترنت.

الهوامش

^١ صلاح الدين زين العابدين محمد عبد الحفيظ، التنظيم القانوني لقبول وتداول الأوراق المالية ، الطبعة الاولى ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠١٦ ، ص ٢٠٩.

^٢ المادة (١٩) من قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢) لسنة ٢٠٠١ في شأن النظام الخاص بالتداول والمقاصة والتسويات ونقل الملكية وحفظ الأوراق المالية.

^٣ المادة (٢٠) من نفس القرار.

^٤ المادة (٢١) من نفس القرار.

^٥ Sec.18/a (Securities Exchange Act of 1934)

^٦ د. هشام احمد ماهر زغلول ، المسؤولية المدنية لشركات السمسرة في الاوراق المالية، الطبعة الاولى، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٣ ، ص ٥٩٣.

^٧ See(Sec. 4/3) (Securities Exchange Act of 1934):



^(٨) المادة (٨) من تعليمات تداول الأوراق المالية للمستثمرين عبر الانترنت في سوق العراق الأوراق المالية لسنة ٢٠١٦.

^(٩) المادة (٧) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة الإماراتي رقم (٦٧/ر) لسنة ٢٠٠٧ بشأن نظام التداول عبر الانترنت .

^(١٠) د، محمد اسماعيل هاشم ، اسواق الاوراق المالية والبورصة المصرية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠١٥، ص ١٤٥ .

^(١١) المادة (١٥/ أ) من قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢) لسنة ٢٠٠١ في شأن النظام الخاص بالتداول والمقاصة والتسويات ونقل الملكية وحفظ الأوراق المالية الإماراتي.

^(١٢) عبد الفتاح سليمان ، منازعات الأوراق المالية في المملكة العربية السعودية ، مطبعة العبور الحديثة ، القاهرة ، ٢٠٠٩، ص ٢٩ .

^(١٣) د. نادية محمد عوض، المعلوماتية وسرية الاعمال، دار النهضة العربية ، القاهرة، ٢٠٠٩، ص ٢٠٠ .

^(١٤) د، وليد محمد علي كرسون ، احكام محافظ الأوراق المالية الاستثمارية دراسة مقارنة، دار الفكر العربي ، الاسكندرية ، ٢٠١٢، ص ١٢٢ .

^(١٥) د. سامي عبد الباقي ابو صالح ، تعارض المصالح في الانشطة الخاضعة لقانون سوق رأس المال المصري الواقع والحلول دراسة مقارنة ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠١٦، ص ٣٨٤ .

^(١٦) د. عبد الحميد منصور عبد العظيم ، شركة الايداع والقبذ المركزي لأوراق المالية في سوق رأس المال المصري ، الطبعة الثانية ، دار النهضة العربية ، ٢٠١٤ ، ص ١٩٦ .

^(١٧) يعرف الضبط بأنه " الشكل الجديد للقانون الذي يسعى بوسائل مرنة إلى حث وتوجيه وملاتمة السلوك الاجتماعي في مجال يجب فيه التوفيق بين مصالح متعارضة لضمان نوع من الاستقرار ." حمليل نواره ، النظام القانوني للسوق المالية الجزائرية ، اطروحة دكتوراه في القانون مقدمة إلى كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري-تيزي وزوو . ٢٠٠٩، ص ٢١ .

^(١٨) ينظر المادة (١٨) من تعليمات تداول الأوراق المالية للمستثمرين عبر الانترنت في سوق العراق للأوراق المالية لسنة ٢٠١٦ .

^(١٩) د. حسين الماحي ، الشركات التجارية وقواعد سوق الأوراق المالية ، الطبعة الرابعة ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠١٧، ص ٧٠١ .

^(٢٠) د. اسماعيل عبد النبي شاهين، ، أمن المعلومات في الانترنت بين الشريعة والقانون، بحث مؤتمر القانون والكمبيوتر والانترنت بالتعاون مع مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ومركز تقنية المعلومات بالجامعة، ، جامعة الامارات العربية المتحدة كلية الشريعة والقانون، المجلد الثاني ، الطبعة الثالثة ، ٢٠٠٤، ص ٩٧٣ وما بعدها .

^(٢١) د. أشرف الضبع، تسوية عمليات البورصة ، الطبعة الاولى ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠١٨ ، ص ٢١٤ .



^(٢٢) انظر قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة الإماراتي رقم (٦٧/ر) لسنة ٢٠٠٧ بشأن نظام التداول عبر الانترنت.

^(٢٣) د. ابراهيم الدسوقي ابو الليل، الجوانب القانونية للتعامل عبر وسائل الاتصال الحديثة، بحوث مؤتمر القانون والكمبيوتر والانترنت ، جامعة الامارات العربية المتحدة كلية الشريعة والقانون، المجلد الثاني ، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٤ ، ص١٠٠١.

^(٢٤) دينا إبراهيم محمد يوسف الفار، الجوانب القانونية للتداول الالكتروني للأوراق المالية دراسة مقارنة اطروحة دكتوراه مقدمة الى كلية القانون جامعة القاهرة ، ٢٠١٦ ، ص٢١٥.

^(٢٥) د. اسماعيل عبد النبي شاهين ، مصدر سابق، ص٩٧٥.

^(٢٦) للمزيد يراجع د. اسماعيل عبد النبي شاهين ، المصدر نفسه ، ص٩٧٧.

^(٢٧) Sec. 6/a Securities Exchange Act of 1934

^(٢٨) SEC. 12. Securities Exchange Act of 1934 (a)

^(٢٩) (6) Any security for which unlisted trading privileges are continued or extended pursuant to this:

subsection shall be deemed to be registered on a national securities exchange within the meaning of this title. The powers and duties of the Commission under this title shall be applicable to the rules of an exchange in respect to any such security. The Commission may, by such rules and regulations as it deems necessary or appropriate in the public interest or for the protection of investors, either unconditionally or upon specified terms and conditions, or for stated periods, exempt such securities from the operation of any provision of section 13, 14, or 16 of this title.

^(٣٠) Sec. 12/b) Securities Exchange Act Of 1934):

المصادر:

أولاً : الكتب

١- د.اسماعيل عبد النبي شاهين،، أمن المعلومات في الانترنت بين الشريعة والقانون، بحوث مؤتمر القانون والكمبيوتر والانترنت بالتعاون مع مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ومركز تقنية المعلومات بالجامعة، ، جامعة الامارات العربية المتحدة كلية الشريعة والقانون، المجلد الثاني ، الطبعة الثالثة ، ٢٠٠٤ .

٢- د. أشرف الضبع، تسوية عمليات البورصة ، الطبعة الاولى ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠١٨ .

٣- د. حسين الماحي ، الشركات التجارية وقواعد سوق الأوراق المالية ، الطبعة الرابعة ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠١٧ .

٤- حمليل نواره ، النظام القانوني للسوق المالية الجزائرية ، اطروحة دكتوراه في القانون مقدمة إلى كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري-تيزي وزوو . ٢٠٠٩ .

٥- د. سامي عبد الباقي ابو صالح ، تعارض المصالح في الانشطة الخاضعة لقانون سوق رأس المال المصري الواقع والحدود دراسة مقارنة ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠١٦ .

٦- صلاح الدين زين العابدين محمد عبد الحفيظ، التنظيم القانوني لقيود وتداول الأوراق المالية ، الطبعة الاولى ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠١٦ .



- ٧- د. عبد الحميد منصور عبد العظيم ، شركة الايداع والقيود المركزي للأوراق المالية في سوق رأس المال المصري ، الطبعة الثانية ، دار النهضة العربية ، ٢٠١٤ .
- ٨- عبد الفتاح سليمان ، منازعات الأوراق المالية في المملكة العربية السعودية ، مطبعة العبور الحديثة ، القاهرة ، ٢٠٠٩ .
- ٩- د. عصام أحمد البهجي ، الطبيعة القانونية والاجرائية لإصدار وقيد الأوراق المالية في البورصة ، دار الفكر العربي ، الاسكندرية ، ٢٠١٤ .
- ١٠- د. محمد اسماعيل هاشم، أسواق الأوراق المالية البورصة المصرية ، الجوانب العلمية والعملية وأصولها القانونية ، دار النهضة العربية، ٢٠١٥ .
- ١١- د. منير ابراهيم هندي ، الأوراق المالية وأسواق المال ، مركز الدلتا للطباعة، ٢٠١٢ .
- ١٢- د. نادية محمد عوض، المعلوماتية وسرية الاعمال، دار النهضة العربية ، القاهرة، ٢٠٠٩ .
- ١٣- د. نسرین فرحان إبراهيم ، الرقابة الادارية والقضائية على أعمال الإدارة في مجال سوق الأوراق المالية دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة ، ٢٠١٦ .
- ١٤- د، وليد محمد علي كرسون ، احكام محافظ الأوراق المالية الاستثمارية دراسة مقارنة، دار الفكر العربي ، الاسكندرية ، ٢٠١٢ .
- ١٥- هشام احمد ماهر زغلول ، المسؤولية المدنية لشركات السمسرة في الأوراق المالية ، الطبعة الاولى ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠١٣ .

ثانياً الاطاريح:

- ١- سالم مسعود شارع الاحبابي، التنظيم القانوني لتداول الأسهم عبر شبكة الانترنت في دولة الإمارات العربية المتحدة ، دراسة مقارنة مع القانون المصري، اطروحة دكتوراه مقدمة الى كلية الحقوق جامعة المنصورة، ٢٠١٨ .
- ٢- دينا إبراهيم محمد يوسف الفار، الجوانب القانونية للتداول الالكتروني للأوراق المالية دراسة مقارنة اطروحة دكتوراه مقدمة الى كلية القانون جامعة القاهرة ، ٢٠١٦ .

ثالثاً القوانين:

- ١- القانون المؤقت لسوق العراق للأوراق المالية رقم ٧٤ لسنة ٢٠٠٤
- ٢- النظام الخاص بالإيداع والتسوية والمقاصة في مركز الايداع العراقي المحدث لسنة ٢٠١٥
- ٣- تعليمات تداول الأوراق المالية في سوق العراق ٢٠٠٧
- ٤- تعليمات الافصاح للشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية رقم ٨ لسنة ٢٠١٠
- ٥- تعليمات تداول الأوراق المالية المحدث لسنة ٢٠١٥
- ٦- قواعد التداول الالكتروني في سوق العراق للأوراق المالية المحدث لسنة ٢٠١٥
- ٧- تعليمات تداول الأوراق المالية للمستثمرين عبر الانترنت في سوق العراق للأوراق المالية لسنة ٢٠١٦
- ٨- قانون التجارة العراقي ٣٠ لسنة ١٩٨٤
- ٩- قانون الشركات العراقي ٢١ لسنة ١٩٩٧

التشريعات الإماراتية

- ١٠- سوق الامارات للأوراق المالية رقم ٤ لسنة ٢٠٠٠
- ١١- قواعد الوسطاء والتداول الإماراتي
- ١٢- قرار رئيس مجلس ادارة الهيئة رقم ٦٧/ر لسنة ٢٠٠٧ بشأن نظام التداول عبر الانترنت (الإماراتي)
- ١٣- قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم ٢ لسنة ٢٠٠١ في شأن نظام الخاص بالتداول والمقاصة والتسويات ونقل الملكية وحفظ الاوراق المالية وتعديلاته.
- ١٤- قرار رئيس مجلس ادارة هيئة سوق الأوراق المالية في الامارات رقم ٢٧ لسنة ٢٠١٤
- ١٥- قانون المعاملات المدنية الإماراتي رقم ٥ لسنة ١٩٨٥
- ١٦- قانون رقم ١٨ لسنة ١٩٩٣ بشأن اصدار قانون المعاملات التجارية (القانون التجاري).
- ١٧- قانون اتحادي رقم ٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن الشركات التجارية.

التشريعات الامريكية

- ١٨- قانون سوق الأوراق المالية الأمريكي لعام ١٩٣٤ Securities Exchange Act of ١٩٣٤
- ١٩- قانون الاوراق المالية الامريكي الصادر عام ١٩٣٣ Securities Act of ١٩٣٣
- ٢٠- النظام القانوني الأمريكي outline Legal system

NEW YORK STATE BOARD OF LAW EXAMINERS 2018

Sources:

- 1- Dr. Ismail Abdel Nabi Shaheen,, , Information Security in the Internet between Sharia and Law, Research of the Law, Computer and Internet Conference in Cooperation with the Emirates Center for Strategic Studies and Research and the University's Information Technology Center, United Arab Emirates University College of Sharia and Law, Volume Two, Third Edition , 2004.
- 2- Dr. Ashraf El-Dabaa, Settlement of Stock Exchange Operations, first edition, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, Cairo, 2018.
- 3- Dr. Hussein Al-Mahi, commercial companies and the rules of the stock market, fourth edition, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, Cairo, 2017.
- 4- Hamilil Nawara, the legal system of the Algerian financial market, a doctoral thesis in law submitted to the Faculty of Law and Political Science, University of Mouloud Mammeri-Tizi Ouzou. 2009.
- 5- Dina Ibrahim Mohamed Youssef El-Far, Legal aspects of electronic trading of securities, comparative study, PhD thesis submitted to the Faculty of Law, Cairo University, 2016.
- 6- Dr. Sami Abdel-Baqi Abu Saleh, Conflict of Interests in Activities Subject to the Egyptian Capital Market Law, Reality and Solutions, A Comparative Study, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, Cairo, 2016.
- 7- Salah El-Din Zain El-Abidin Mohamed Abdel Hafeez, The Legal Regulation of Securities Listing and Trading, First Edition, Arab Renaissance House, Cairo, 2016.





- 8- Dr. Abdel Hamid Mansour Abdel Azim, The Central Depository and Registry Company for Securities in the Egyptian Capital Market, second edition, Arab Renaissance House, 2014.
- 9- Abdel Fattah Suleiman, Securities Disputes in the Kingdom of Saudi Arabia, Al-Obour Modern Press, Cairo, 2009.
- 10- Dr. Essam Ahmed Al-Bahaji, The Legal and Procedural Nature of Issuing and Listing Securities in the Stock Exchange, Arab Thought House, Alexandria, 2014.
- 11- Dr. Muhammad Ismail Hashem, Stock Markets, The Egyptian Stock Exchange, Scientific and Practical Aspects and Their Legal Origins, Arab Renaissance House, 2015.
- 12- Dr. Munir Ibrahim Hindi, Securities and Capital Markets, Delta Printing Center, 2012.
- 13- Dr. Nadia Mohamed Awad, Informatics and Business Confidentiality, Arab Renaissance House, Cairo, 2009.
- 14- Dr. Nisreen Farhan Ibrahim, Administrative and Judicial Control of Management's Work in the Field of the Stock Market, A Comparative Study, First Edition, Arab Renaissance House, Cairo, 2016.
- 15- Dr. Walid Muhammad Ali Karson, Judgments of Investment Securities Portfolios, a Comparative Study, Arab Thought House, Alexandria, 2012.
- 16- Hisham Ahmed Maher Zaghoul, Civil Liability of Securities Brokerage Companies, First Edition, Arab Renaissance House, Cairo, 2013.

Letters and theses

Salem Masoud Al-Ahbabi Street, the legal regulation of stock trading via the Internet in the United Arab Emirates, a comparative study with Egyptian law, a doctoral thesis submitted to the Faculty of Law, Mansoura University, 2018.

Laws:

- 1- Iraq Stock Exchange Temporary Law No. 74 of 2004
 - 2- The system of deposit, settlement and clearing in the Iraqi Depository Center updated for the year 2015
 - 3- Instructions for trading securities in the Iraq market 2007
 - 4- Disclosure instructions for companies listed on the stock exchange No. 8 of 2010
 - 5- Updated Securities Trading Instructions for the year 2015
 - 6- Rules of electronic trading in the Iraqi Stock Exchange updated for the year 2015
 - 7- Instructions for trading securities for investors via the Internet in the Iraq Stock Exchange for the year 2016
 - 8- Iraqi Trade Law 30 of 1984
 - 9- Iraqi Companies Law 21 of 1997
- UAE Legislation
- 10- Emirates Stock Exchange No. 4 of 2000
 - 11- Rules of UAE brokers and trading
 - 12- Decision of the Chairman of the Authority's Board of Directors No. 67/r of 2007 regarding the (UAE) Internet Trading System
 - 13- Decision of the Authority's Chairman of the Board of Directors No. 2 of 2001 regarding the system of trading, clearing, settlements, transfer of ownership and custody of securities, and its amendments.
 - 14- Decision of the Chairman of the Board of Directors of the Emirates Stock Exchange Authority No. 27 of 2014



- 15- UAE Civil Transactions Law No. 5 of 1985
 - 16- Law No. 18 of 1993 regarding the issuance of the Commercial Transactions Law (the Commercial Law).
 - 17- Federal Law No. 2 of 2015 regarding commercial companies.
- US legislation
- 18- US Securities Exchange Act of 1934
 - 19- The US Securities Act of 1933 - Securities Act of 1933
 - 20- The American legal system outline legal system

